# سياسة المدرسة

# بشأن

# الخدمات التخصصية العلاجية في المدرسة

| | |
|---|---|
| **تاريخ السريان** | **14 يونيو 2022** |
| **تاريخ المراجعه** | **العام الدراسي 2026/27 (الفصل الدراسي الاول)** |

## المقدمة

تلتزم المدرسة بتسهيل عملية تقديم الخدمات التخصصية العلاجية داخل مدرسة الخليل الدولية الخاصة لكل طالب قد يحتاج إليها. تحدد هذه السياسة التزام المدرسة بوضع إجراءات لعملية الإحالة بدءًا من تحديد الطلبة الذين يحتاجون إلى خدمات تخصصية وصولًا إلى تقديم الخدمات في المدرسة، بما في ذلك الترتيبات التعاقدية المتوقعة بين المدرسة والمراكز العلاجية وأولياء الأمور.

## الغرض

- تحديد التزام المدرسة في تقديم خدمات تخصصية علاجية داخل المدرسة ومسؤوليتها في مراقبة وتقييم جودة الخدمة.

- **تسهيل الوصول:** تنظيم عملية الوصول للخدمات العلاجية التخصصية للطلاب داخل المدرسة، سواء من خلال توفير هذه الخدمات داخليًا بواسطة متخصصين مؤهلين، أو من خلال التنسيق مع مراكز متخصصة وجهات خارجية معتمدة لتقديم الدعم اللازم.
- **توضيح المتطلبات:** تحديد المتطلبات والإجراءات اللازمة لتقديم تقارير واضحة وشاملة حول تقدم الطلاب الذين يتلقون الخدمات العلاجية، بما يضمن الشفافية والتواصل الفعال بين المدرسة وأولياء الأمور ومقدمي الخدمات.
- **. النموذج المتدرج :**تلتزم مدرسة الخليل باستخدام نموذج الدعم المتدرج عند وضع برامج التدخل

## التعريفات

| | |
|---|---|
| الاحتياجات التعليمية الإضافية | المتطلبات الفردية للحصول على دعم إضافي أو تعديلات أو تسهيلات داخل البيئة المدرسية على أساس دائم أو مؤقت استجابة لسياق معين. ينطبق هذا على أي دعم يتطلبه الطلبة أصحاب الهمم الذين لديهم احتياجات تعليمية خاصة و/أو عوائق إضافية أمام التعلم أو الوصول أو التفاعل في هذا السياق المحدد (على سبيل المثال، الأشخاص من ذوي عسر القراءة أو الإعاقة السمعية أو البصرية أو الطلبة الموهوبين ذوي الخصوصية المزدوجة أو الموهوبين و/أو الفائقين).<br>على سبيل المثال، قد يحتاج الطالب ذو الحركة المحدودة إلى مواءمة الدرس للمشاركة في حصص التربية الرياضية وإجراء التسهيلات للوصول إلى المرافق، لكنه قد لا يحتاج إلى أي مواءمة في التقييمات. وبالمثل، قد يحتاج الطالب ذو الإعاقة السمعية إلى دعم تقني إضافي في الفصل للوصول إلى محتوى الدرس، بالإضافة إلى تسهيلات مادية أخرى للوصول إلى المادة التعليمية (مثال: الجلوس في مقدمة الفصل للتمكن من قراءة الشفاه). |
| المراجعة السنوية | اجتماع يضم مجموعة من أصحاب المصلحة المعنيين (بما فيهم متخصصين خارجيين) لمناقشة مستوى تطور أي من الطلبة ذوي الاحتياجات التعليمية الإضافية من الذين يحتاجون أساليبًا تفريدية عالية للتعليم، إضافة إلى مناقشة البرامج التعليمية المقدمة لهم. |
| المراكز | مركز يقدم خدمة أو أكثر من أنواع الخدمات التخصصية. يشمل هذا جميع المؤسسات المرخصة من قبل دائرة الصحة في أبوظبي ووزارة تنمية المجتمع كمراكز إعادة التأهيل والعيادات. |
| خطة التعلم الموثقة | خطة توضح أي أهداف تعليمية فردية أو تعديلات على المنهاج الدراسي أو الدعم الإضافي أو الأدوات التعليمية التي يتفق عليها الكادر المدرسي وأولياء الأمور والطلبة (حيث يلزم)، وتشمل خطة التعليم الفردية (IEP) وخطة الدعم الفردية (ISP) وخطة التعلم الفردية (ILP) وخطة دعم السلوك (BSP) وخطة التعلم المتقدمة (ALP) وما إلى ذلك. وذلك للتعامل مع أي احتياجات أكاديمية أو سلوكية أو لغوية أو اجتماعية نفسية محددة. |
| داخل المدرسة | داخل مبنى المدرسة حيث يتم تقديم الخدمة. |
| الخدمات التخصصية العلاجية داخل المدرسة | الخدمات التخصصية التي تتم بشكل دوري داخل مبنى المدرسة. |
| الخدمات التخصصية العلاجية | الخدمات التي تتطلب معرفة وخبرة تخصصية يقدمها أخصائي. |
| الأخصائي العلاجي | شخص مختص يحمل رخصة مزاولي المهن الصحية المساعدة من دائرة الصحة أو رخصة وزارة تنمية المجتمع، ويقوم بتقديم خدمات تخصصية. |

# السياسة

## 1. نطاق السياسة

**1.1 المدرسة:** تنطبق هذه السياسة على الخدمات التخصصية العلاجية المقدَّمة داخل مقرّات مدرسة الخليل الدولية الخاصة.

**1.2 المراكز والأخصائيون التابعون لها:** تنطبق هذه السياسة على جميع المراكز المرخَّصة من وزارة تنمية المجتمع ودائرة الصحة في إمارة أبوظبي، وعلى الأخصائيين التابعين لهذه المراكز، وفق الضوابط الآتية:

1. لا يُسمح للمراكز الواقعة في الإمارات الأخرى، أو التي لا تمتلك ترخيصًا من وزارة تنمية المجتمع أو دائرة الصحة، بتقديم خدمات تخصصية علاجية داخل المدرسة.

**1.3** الطلبة: تنطبق هذه السياسة على أي طالب قد يحتاج إلى خدمات تخصصية علاجية داخل المدرسة.

## 2. سياسة الخدمات التخصصية العلاجية في المدرسة

2.1 **متطلبات السياسة:** تلتزم مدرسة الخليل الدولية الخاصة بوضع وتنفيذ سياسة للخدمات التخصصية العلاجية داخل المدرسة، تشمل العناصر الآتية كحد أدنى:

1. **خطة عملية الإحالة:** تحديد إجراءات الإحالة بدءًا من التعرف على الطلبة الذين يحتاجون إلى خدمات تخصصية علاجية، وصولًا إلى تقديم الخدمة الفعلية لهم داخل المدرسة.
2. **الاتفاقيات التعاقدية:** توضيح تفاصيل الاتفاقيات التعاقدية بين الأطراف الثلاثة: المدرسة، والمراكز المقدِّمة للخدمات، وأولياء الأمور، مع تحديد أدوار ومسؤوليات كل طرف بوضوح.
3. **التسهيلات والمساحات المخصصة:** توفير مساحات مخصصة داخل مقر المدرسة طوال مدة الجلسة لتقديم الخدمات التخصصية العلاجية للطلبة، بما يتناسب مع احتياجاتهم الفردية.

## 3. الكشف والتحديد

3.1 الكشف والتحديد والتوثيق: قد يتم تحديد الطلبة الذين قد يستفيدون من الخدمات التخصصية العلاجية من قبل معلميهم أو أولياء أمورهم. يجب توثيق عملية الإحالة بأكملها منذ أن يثير المعلم/ولي الأمر مخاوفه وحتى بدء تقديم الخدمة. يجب أن يشمل التوثيق العناصر التالية كحد أدنى:

1. نوع الخدمة التي سيتلقاها الطالب بما في ذلك عدد المرات والمدة.
2. تقييم لوضع الطالب الحالي (بما في ذلك مستوى أداء الطالب من ذوي الاحتياجات التعليمية الإضافية) وأهداف التدخل المخطط لها المحددة كأهداف ذكية (قابلة للقياس والتحقق، ذات صلة، وفي الوقت المناسب).
3. يجب تضمين أهداف التدخل في خطة التعلم الموثقة للطالب (DLP) حينما كان ذلك مناسبًا.
4. جميع تقارير قياس تقدم الطالب.
5. نصائح محددة لمعلمي الطالب حينما كان ذلك مناسبًا.

## 4. متطلبات التسجيل

4.1 **التسجيل لدى دائرة التعليم والمعرفة:** تشترط مدرسة الخليل الدولية الخاصة تسجيل المراكز الراغبة في تقديم خدمات تخصصية علاجية داخل المدرسة، والأخصائيين العاملين فيها، على الموقع الإلكتروني لدائرة التعليم والمعرفة.

**4.2 اختيار المراكز:** ترجع المدرسة إلى دليل إرشادات سياسة دائرة التعليم والمعرفة للخدمات التخصصية العلاجية في المدارس للوصول إلى قائمة المراكز والأخصائيين العلاجيين المسجلين.

1. يجوز للمدرسة اختيار أكثر من مركز لتقديم الخدمات، مع اتخاذ الإجراءات اللازمة، بما في ذلك الاجتماع المباشر مع الأخصائيين العلاجيين ومراجعة التقارير.

**4.3اختيار مركز غير مدرج في قائمة المدرسة:** يُسمح لأولياء الأمور باختيار مركز غير مدرج في قائمة المدرسة، وفق الضوابط الآتية:

1. إذا كان المركز مسجلًا بالفعل في نظام دائرة التعليم والمعرفة، يتعين على ولي الأمر والمدرسة التوصل إلى اتفاق بشأن اختيار المركز الجديد.
2. إذا لم يكن المركز مسجلًا لدى دائرة التعليم والمعرفة، ووافقت المدرسة على اختياره، يتعين على المركز استكمال إجراءات التسجيل لدى الدائرة.
3. إذا لم يكن الأخصائي العلاجي مدرجًا في نظام الخدمات التخصصية العلاجية داخل المدرسة، ورغب ولي الأمر في الاستعانة بخدماته، تتقدم المدرسة بطلب للحصول على تصريح زائر خارجي من دائرة التعليم والمعرفة عبر نظام بيانات موظفي المدارس الخاصة **(PASS)**.

## 5. الاتفاقيات بين المدرسة والمركز

5.1 **بنود الاتفاقية:** تتحمل مدرسة الخليل الدولية الخاصة والمراكز المقدِّمة للخدمات التخصصية العلاجية مسؤولية مشتركة عن جودة الخدمات المقدَّمة للطلبة، وتلتزمان بإبرام اتفاقية تعاقدية تشمل العناصر الآتية كحد أدنى:

1. تحديد أدوار ومسؤوليات كل طرف بالتفصيل: المدرسة، وأولياء الأمور، والمركز.
2. توضيح آليات إدارة المعلومات السرية وتوثيقها وتخزينها، وفقًا لسياسة دائرة التعليم والمعرفة للسجلات في المدارس.
3. توضيح عملية الإحالة وتوثيقها بالكامل، بدءًا من إثارة المعلم أو ولي الأمر للمخاوف بشأن احتياجات الطالب، وحتى بدء تقديم الخدمة.
4. وصف الخدمات التي سيتلقاها الطلبة، بما في ذلك آلية تحديد خط الأساس لمستوى أداء كل طالب قبل بدء الخدمة.
5. تحديد مدة الاتفاقية، وترتيبات الدفع، وإجراءات التظلم، وشروط إنهاء الاتفاقية التعاقدية.
6. توضيح آليات مراقبة جودة تقديم الخدمة وتنظيم التواصل بين الأطراف.
7. تحديد ترتيبات تغطية الأضرار وآليات التعامل مع المنازعات، وفقًا للوائح والقوانين المعمول بها.

## 6. إدارة الدفعات

**6.1 دفع قيمة الخدمات:** يجب على أولياء الأمور دفع ثمن الخدمات مباشرة إلى المركز أو المدرسة أو عبر أي طريقة متفق عليها بين أولياء الأمور والمدرسة.

**6.2 رسوم الإدارة:** يسمح للمدرسة بفرض رسوم إدارية اختيارية على أولياء الأمور تصل إلى 10% من رسوم خدمات المركز (لكل جلسة أو مجموعة من الجلسات) وفقًا لسياسة دائرة التعليم والمعرفة للرسوم في المدارس.

## تقدُّم الطلبة

7.1متابعة تقدُّم الطلبة وتقييمه: يتولى رئيس قسم الدمج في مدرسة الخليل الدولية الخاصة مسؤولية مراقبة تقدُّم الطلبة وتقييم مدى تحقيقهم للأهداف المرجوة، بالتشاور المنتظم مع الأخصائيين العلاجيين وأولياء الأمور.

7.2 مشاركة التقارير مع الطلبة وأولياء الأمور: تلتزم المدرسة بمشاركة الأدلة التي توضح تقدُّم الطلبة، إلى جانب بطاقات التقارير المدرسية، ومناقشتها خلال اجتماعات أولياء الأمور. كما تقدم الإرشاد للطلبة وأولياء الأمور من خلال التواصل المباشر وجلسات التدريب؛ لتعزيز فهمهم لنتائج التقدُّم والخطوات التالية للتعلُّم.

7.3 تبادل التقارير بين المدرسة وأولياء الأمور: تُشارك التقارير الصادرة عن الأخصائي العلاجي داخل المدرسة مع أولياء الأمور، وتُتاح للمدرسة التقارير ذات الصلة المباشرة بتعلُّم الطالب واحتياجاته. ويحق للمدرسة طلب تقارير إضافية من أولياء الأمور، مع توضيح أن حجب أي تقرير ذي صلة قد يؤثر على جودة الدعم الذي يمكن أن تقدمه المدرسة لطفلهم.

7.4 المراجعات السنوية: تجري المدرسة مراجعات سنوية لتقدُّم الطلبة والخدمات المقدَّمة لهم، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم رئيس قسم الدمج، والمعلمون، والأخصائيون، وأولياء الأمور، وغيرهم بحسب الحاجة.

## 8. المساحات المخصصة داخل المدرسة

8.1 مسؤولية تخصيص مساحة داخل المدرسة: يجب على المدرسة تأمين مساحة مخصصة آمنة للاستخدام والالتزام بمتطلبات دائرة الصحة وأي جهة حكومية ذات صلة طوال مدة الجلسة إذا اقتضى الأمر مثل توافر الغرفه بما يتناسب مع عدد الطلبة الذين يحتاجون إلى هذه الخدمات وما إلى ذلك).

## 9. حماية الطلبة

**9.1 الموافقة على سياسة حماية الطلبة في المدرسة:** تشترط مدرسة الخليل الدولية الخاصة على كل أخصائي علاجي يقدِّم خدمات داخل المدرسة الاطلاع على سياسة حماية الطلبة المعتمدة لديها، والموافقة عليها والتوقيع بما يفيد الالتزام بها.

**9.2 الالتزام بسياسات دائرة التعليم والمعرفة:** يلتزم الأخصائي العلاجي بجميع متطلبات حماية الطلبة وضمان رعايتهم، بما في ذلك أي متطلبات إضافية تقررها دائرة التعليم والمعرفة.

10. **أمن المعلومات**

**10.1 أمن وسلامة موارد التقييم والبيانات:** تلتزم مدرسة الخليل الدولية الخاصة بضمان أمن وسلامة موارد التقييم المقدَّمة إليها، بما يشمل الأدوات والمواد التقييمية السرية، وحماية بيانات الطلبة والمدرسة والسجلات ذات الصلة، والمحافظة على سريتها، بما يتماشى مع المرسوم بقانون اتحادي رقم **(45) لسنة 2021** بشأن حماية البيانات الشخصية.

## 11. المسؤولية

11.1**تأمين التعويض المهني:** تشترط مدرسة الخليل الدولية الخاصة أن يكون جميع الأخصائيين العلاجيين الذين يقدِّمون خدمات تخصصية علاجية داخل المدرسة مشمولين بتأمين التعويض المهني الخاص بالمركز التابعين له، وذلك قبل بدء تقديم خدماتهم داخل المدرسة.

## 12. المتابعة والتقييم

12.1 **متابعة فعالية الخدمات وتقييمها:** تلتزم مدرسة الخليل الدولية الخاصة بوضع مؤشرات داخلية لمراقبة فعالية الخدمات التخصصية العلاجية المقدَّمة داخل المدرسة وتقييمها، والاستفادة من نتائج المتابعة والتقييم في المراجعات المستقبلية لسياساتها وإجراءاتها.

**12.2 جودة تقديم الخدمة:** يتولى رئيس قسم الدمج تيسير تقديم الخدمات ومتابعتها، والتنسيق مع المركز بشأن جودتها العامة، مع التواصل المستمر مع إدارة المدرسة وأولياء الأمور.

**12.3 توثيق سجل الخدمات:** تلتزم المدرسة باستكمال سجل الخدمات التخصصية العلاجية داخل المدرسة شهريًا، وحفظه في نظام الخدمات التخصصية العلاجية داخل المدرسة.

.

## 13. الامتثال

تلتزم مدرسة الخليل الدولية الخاصة بالامتثال لجميع القوانين والتشريعات واللوائح المحلية والوطنية، والمتطلبات الدولية المنطبقة ذات الصلة بتقديم الخدمات التخصصية العلاجية في البيئة المدرسية، وبجميع بنود سياسة الخدمات التخصصية العلاجية في المدارس الصادرة عن دائرة التعليم والمعرفة، والمتطلبات ذات الصلة الصادرة عن دائرة الصحة – أبوظبي، ومركز أبوظبي للصحة العامة، وهيئة أبوظبي للدفاع المدني، كلٌّ ضمن اختصاصه. وتعمل المدرسة على توفير بيئة تعليمية آمنة وداعمة ومحفزة على التعلم، مع المتابعة المستمرة لجودة الخدمات المقدمة وتطوير إجراءاتها؛ بما يلبي احتياجات الطلبة، ويدعم تقدمهم، ويحافظ على سلامة جميع أفراد المجتمع المدرسي.

اعتماد ,, مدير المدرسة

ا.غزوان كيال